[341] قلت: وإليه في النجاشي: ابن بطة، كما يظهر بالتأمل (1)، انتهى. [742] وإلى الهيثم بن محمد الثمالي: فيه: أبو المفضل، عن حميد في الفهرست (2). وإليه: صحيح في التهذيب، في باب عقود البيع، في الحديث الثامن (3). وفي الاستبصار، في باب الرجل يشتري المتاع ثم يدع عند بايعه، في الحديث الثالث (4). قلت: وإليه في النجاشي: أحمد بن جعفر، عن حميد (5)، انتهى. [744] وإلى ياسر الخادم: ضعيف في المشيخة (6)، والفهرست (7). وإليه: صحيح في التهذيب، في باب كيفية الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث المائة والخامس (8). وفي الاستبصار، في باب

---

(1) رجال النجاشي: 437 / 1175، وفيه: (قال ابن بطة: حدثنا محمد بن علي بن محبوب، عنه). وقول المصنف: (كما يظهر بالتأمل) لعل المراد منه دفع الارسال عن الطريق كما يظهر بالتأمل في عدم وقوع ابن بطة في طرق النجاشي إلى مشايخه ابتدأ. أو لكون نسخته من النجاشي فيها: (قال محمد بن جعفر) الذي يظهر بالتأمل انه ابن بطة، فلاحظ. (2) فهرست الشيخ: 177 / 787. (3) تهذيب الاحكام 7: 22 / 91. (4) الاستبصار 3: 78 / 260. (5) رجال النجاشي: 436 / 1173، وفي حاشية (الاصل): (يرويه عن الغضائري)، وهو كذلك. (6) لم يذكر له الشيخ طريقا في مشيختي التهذيب والاستبصار. (7) فهرست الشيخ: 183 / 817، والطريق ضعيف بأبي المفضل وابن بطة. (8) تهذيب الاحكام 2: 308 / 1249. (*)